

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-152508

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-152508-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأحد 2023/12/17م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/09/27م، من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته الممثل النظامي للشركة المستأنفة، والاستئناف المقدم بتاريخ 2022/10/12م من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-1875) الصادر في الدعوى رقم (Z-34981-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: تعديل إجراء المدعى عليها حول بند الاستثمارات؛ وفقاً لحثثيات القرار.

ثانياً: إثبات انتهاء الخلاف على بند جاري الدائن.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافه فيما يخص بند (الاستثمارات) فيدعي المكلف بأن أسهم بنك ... هي في محفظة بنك ... وليست في محفظة بنك ... كما ذكر القرار، ويؤكد على تقديمه شهادات من ... المالية توضح حركة الأسهم لدى محفظة ... المالية للأعوام من 2015م حتى 2018م والتي من ضمنها أسهم بنك ...؛ والتي تبين عدم وجود حركة عليها خلال هذه السنوات وعدم وجود أي حركات على أسهم باقي البنوك والمصارف لدى محفظة ... المالية. ويضيف بأن مبلغ (22,093,086) ريال التغير في قيمة الاستثمارات الظاهر بقائمة التدفقات النقدية عبارة عن التغير بالانخفاض في قيمة الأسهم بمبلغ (14,092,984.22) ريال والتغير بالانخفاض في قيمة مساهمات الشركات الشقيقة خلال العام بمبلغ (7,242,481.49) ريال، ليكون الإجمالي (21,335,466)

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-152508

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-152508-2022)

ريال وهو قيمة التغير في الاستثمارات والشركات الشقيقة يضاف إليه التغير في بند إقراض طويل الأجل بمبلغ (757,620) ريال وهو الرصيد الظاهر بقائمة المركز المالي ليكون الإجمالي (22,093,086) ريال طبقاً لقائمة التدفقات النقدية. ويؤكد بأن التغير في قيمة الاستثمارات في الأسهم والشركات الشقيقة لم يتم إظهاره في بند مستقل ضمن حقوق الملكية في القوائم المالية لعام 2018م، وتم إقفال هذا التغير مباشرة في حساب ذمم الشركاء الدائنة ضمن رأس المال الإضافي، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيمكن استئنافها فيما يخص بند (الاستثمارات) بأنها بعد مراجعة ما قدمه المكلف والاطلاع على المستندات حيث قدم المكلف شهادة بنك ... و... بالأسهم في الشركات التي تملكها، ويتضح من محفظة بنك ... للأعوام من 2015م حتى 2018م عدم التغير في كمية الأسهم عدا الزيادة فيها خلال الأعوام المذكورة، وأن التغير في القيمة ناتج عن إعادة التقييم ضمن حقوق الملكية وليس نتيجة بيع، أما فيما يخص محفظة بنك ... يظهر عدم وجود تغيير في كميته الأسهم عدا ملكية أسهم بنك ... بمقدار زيادة 175 سهم، وعليه حيث قدم المكلف حركة الأسهم للشركات المستثمر فيها، كما أنها مصنفة في القوائم المالية ضمن الأصول الغير متداولة، كذلك في القوائم المالية لعامي 2019م و2020م، عليه تقبل الهيئة اعتراض المكلف وتترك استئنافها في: أسهم شركة ... -محفظة بنك ... بمبلغ (4,205,500) ريال، أسهم بنك ... -محفظة بنك ... بمبلغ (3,050,000) ريال، أسهم شركة ... -محفظة بنك ... بمبلغ (16,416) ريال، أسهم شركة ... -محفظة بنك ... بمبلغ (1,770,000) ريال، أسهم بنك ... -محفظة بنك ... بمبلغ (1,626,650) ريال، أسهم شركة ... -محفظة بنك ... بمبلغ (5,310,000) ريال، إجمالي الأسهم المقبولة قدره (15,978,566) ريال. وترفض الهيئة اعتراض المكلف في الأسهم التي لم يقدم حركتها: أسهم بنك ... في محفظة ... بمبلغ (56,182,750) ريال، الأسهم في صندوق بضائع ... بمبلغ (216,730) ريال، بإجمالي قدره (56,399,480) ريال.

وفي يوم الأحد بتاريخ 2023/12/17م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-152508

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-152508-2022)

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الطرفين بشأن بند (الاستثمارات)، وحيث يكمن الاستئناف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدعي المكلف بأن أسهم بنك ... هي في محفظة بنك ...، ويؤكد على تقديمه شهادات من ... المالية توضح حركة الأسهم لدى محفظة ... المالية للأعوام من 2015م حتى 2018م والتي من ضمنها أسهم بنك ... تبين عدم وجود حركة عليها خلال هذه الأعوام، ويضيف بأن مبلغ (22,093,086) ريال التغير في قيمة الاستثمارات الظاهر بقائمة التدفقات النقدية عبارة عن التغير بالانخفاض في قيمة الأسهم بمبلغ (14,092,984.22) ريال والتغير بالانخفاض في قيمة مساهمات الشركات الشقيقة خلال العام بمبلغ (7,242,481.49) ريال، ليكون الإجمالي (21,335,466) ريال وهو قيمة التغير في الاستثمارات والشركات الشقيقة يضاف إليه التغير في بند إقراض طويل الأجل بمبلغ (757,620) ريال وهو الرصيد الظاهر بقائمة المركز المالي ليكون الإجمالي (22,093,086) ريال طبقاً لقائمة التدفقات النقدية. ويؤكد بأن التغير في قيمة الاستثمارات في الأسهم والشركات الشقيقة لم يتم إظهاره في بند مستقل ضمن حقوق الملكية في القوائم المالية لعام 2018م، وتم إقفال هذا التغير مباشرة في حساب ذمم الشركاء الدائنة ضمن رأس المال الإضافي. في تدعي الهيئة بأنها تقبل اعتراض المكلف جزئياً وفقاً لما هو موضح أعلاه تفصيلاً.

أ) وحيث نصت المادة (70) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1435/01/22هـ على أنه: "للخصوم أن يطلبوا من المحكمة في أي حال تكون عليها الدعوى تدوين ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك في محضر الدعوى، وعلى المحكمة إصدار صك بذلك"، كما نصت الفقرة (1) من المادة (70) من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية الصادرة بقرار وزير العدل رقم (39933) وتاريخ 1435/05/19هـ على أنه: "إذا حصل الاتفاق قبل ضبط الدعوى فيلزم رصد مضمون الدعوى والإجابة قبل تدوين الاتفاق، مع مراعاة أن يكون أصل الدعوى من اختصاص الدائرة، ولو كان مضمون الاتفاق من اختصاص محكمة أو دائرة أخرى، بشرط أن يكون محل الدعوى أو بعضه من بين المتفق عليه"، وبناءً على ما تقدم، وحيث ثبت انتهاء الخلاف بقبول الهيئة لاعتراض المكلف جزئياً وفق ما ورد في الخطاب الصادر منها في المذكرة الإلحاقية المقدمة بتاريخ 2023/11/29م والمتضمنة على: "تفيد الهيئة دائرتكم الموقرة أنها تقبل اعتراض المكلف جزئياً وتترك استئنافها وذلك وفق التفصيل أدناه ..."، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق بمبلغ (15,978,566 ريال).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-152508

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-152508-2022)

ب) وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما يتعلق بمبلغ (216,730 ريال) محمولاً على أسبابه.

ت) وحيث أوضح المكلف في استئنافه فيما يتعلق بأسهم بنك ... في محفظة ... بأن أسهم بنك ... هي في محفظة بنك ... وليست في محفظة بنك ...، وحيث قدم المكلف القيود التصحيحية لنقل الأسهم من محفظة على أخرى، مما يتبين معه أنّ تلك الاستثمارات بغرض الاقتناء وليست للمتاجرة، وحيث قدم المكلف شهادات من ... المالية تثبت بأن أسهم بنك ... في محفظة المكلف لدى ... المالية، وحيث لم تقدم الهيئة ما ينافي ما أوضحه المكلف وقدمه من مستندات، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بمبلغ (56,182,750 ريال).

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZI-2022-1875) الصادر في الدعوى رقم (Z-34981-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

فيما يتعلق باستئناف الطرفين على بند (الاستثمارات):

أ- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق بمبلغ (15,978,566 ريال).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-152508

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-152508-2022)

ب- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بمبلغ (216,730 ريال).

ت- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بمبلغ (56,182,750 ريال).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.